

الإسلام بين تقصير المسلمين وتليس الغربيين

الدكتور عبد القادر عبد السلام
جامعة الحاج لخضر باتنة

تمهيد:

إن الإسلام دين ودينها، عقيدة وشريعة، عبادة وسياسة، جاء كاملاً شاملاً، صالحاً لكل زمان ومكان، له أسسه الثابتة وفروعه المتغيرة.

أما أسسه الثابتة، فهي التي لم يقبض المولى سبحانه وتعالى روح نبيه محمد صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن تولى بيانها دقة، وإحكاماً وتفصيلاً: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً"¹، وهي الأسس التي لم يترك أمر الاجتهاد فيها لأحد، فبين أحكامها في كتابه العظيم، وسنة نبيه الكريم، "ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين"².

وأما فروعه المتغيرة فهي التي يمكن استمدادها واستنباطها من تلك الأصول الكلية، وهي التي يكون في مجالها الاجتهاد لمن استوفى شروطه من علماء الأمة، كما أنها توفر لرسالة الإسلام مقومات الخلود، ومقتضيات التجديد، والاستمرار لتكون أشد ملاءمة لاحتياجات البشرية.

كما توافقتني الرأي في أن المسلمين استطاعوا في فترة من فترات تاريخهم، يوم أن كانت تجمعهم عقيدة واحدة، وكتاب واحد أن يكونوا سادة قادة — لمدة ثلاثة عشرة قرناً من الزمان، منذ البعثة النبوية وإقامة دولة الإسلام في المدينة المنورة بالإعلان عن دستور المدينة "إلى سقوط الخلافة الإسلامية في 1924م — مدنوا الدنيا، وهدبوا العالم، وقعدوا القواعد للبشرية، وفرروا حقوق الإنسان في كل مكان، فكانوا بحق عند مستوى قول المولى سبحانه وتعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله"³. وعند قوله: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين

والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فإش أولي بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعلبوا وإن تلووا أو تعرضوا فإش كان بما تعملون خيرا.⁴

وإذا كان هذا الإسلام — صالح لكل زمان وكل مكان — وهذه أسسه وأحكامه الثابتة — وفروعه المتغيرة —، وهذه أمته في مرحلة من مراحل تاريخها، فما الذي جعل هذه الأمة اليوم في مؤخرة الركب الحضاري، تعاني حلا استشري كافة شؤونها — التشريعية، والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والأخلاقية، والثقافية، والإعلامية وحتى العقديّة — أورثها وفعا مراء، وأضحى معها الإسلام في قفص الاتهام، بلغت بأشنع النعوت، وما يحذره من مدافع سوى صيحات من هنا وهناك، ممن لا يزال الإيمان ينبض في عروقهم، ولا تزال غيرة الإسلام تتطاع مشاعرهم وتثير الاميم.

إن الإحابة عن مثل هذا التساؤل ليست بالأمر السهل أو الهين كما قد يتبادر إلى الذهن، ولا هي في مقال هذه الأسطر من هذا البحث، فهي قد تأتي على مجلدات، وقد لا تستوفي إلا بمرآكز بحوث ودراسات لسنوات قد تطول — ولكن هي محاولة مني فضلت من خلالها الإطالة على بعض الجوانب — لتقصير من المسلمين، والتنبس من الغربيين — ولا أزعم بذلك أنني أضفت الجديد، وإنما هي محاولة تضاف إلى ما سبقها من محاولات، ظلت ولا زالت جميعها تصب في اتجاه واحد، وتتشد منغى واحدا، ألا وهو الدعوة إلى وجوب استفاقة هذه الأمة من عفوتها بل وقل من سماتها، وتحمل مسئولياتها الدينية والدينيوية، وصون الأمانة التي وضعها المولى سبحانه وتعالى بين أيديها، والانتفاة إلى ما يحاك ضدها من تسانس ومؤامرات تغنها عن النهوض بدورها الريادي.

هذا وأعود لأقول إن من بين الجوانب التي يمكن الجزم باعتبارها تقصيرا من قبل المسلمين، وتنبسا من طرف الغربيين، مما جعل هذا التقصير وذاك التنبس يتعكبان بالنسب على الإسلام ليظهرانه بعد ذلك بغير المظهر الذي يليق به ما يلي.

أولا: جانب الدعوة إلى توحيد الله

عني عن النبيان أن دعوة الإسلام إلى توحيد الله، وإعمال أحكامه، لم تكن مقصورة على قوم دون آخرين، أو مكان دون آخر، وإنما هي دعوة، جاءت عالمية شاملة، موجية إلى الناس كافة غير محدودة الزمان والمكان. فكما هي واجبة في حق الأوائل من هذه الأمة، فهي كذلك في حق من جاء من بعدهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها — متى توفرت شروطها وضوابطها — قال تعالى مخاطبا نبيه

محمد صلى الله عليه وسلم: "وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون"⁶.

وفي موضع آخر يقول: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون"⁷، "أنفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون"⁸.

واستجابة لهذا النداء، وتكريسا له، سخر المسلمون الأموال وفي مقدمتهم نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين، ومن تبع سيرتهم من قادة المسلمين، كامل إمكاناتهم المادية والبشرية لنصر العقيدة الإسلامية، والنود عنها ونشر مبادئها، وإعلاء رايها في العالمين، سواء كان ذلك عن طريق البلاغ التفضي كما أنزلت على النبي محمد صلى الله عليه وسلم⁹، أو بإقامة "الحجة" أو برفع راية الجهاد¹⁰.

فإن نحن اليوم من هذا الواجب الذي لا يكاد يكون له ذكر في البلاد الإسلامية، ولا حتى في البلاد الأجنبية، إذا ما استثنينا بعض الاجتهادات الفردية أو الجماعية — والتي على قمتها لم تعد تروق الكثير — وماذا أعدنا من إمكانات مادية أو بشرية لأدائه، فحتى فريضة الجهاد لم نكتف بتعطيلها — بمسوغات ومبررات لا تسمن ولا تغني عن جوع — بل وبذهب البعض إلى الدخايل بما اصطلاح على تسميته بالارهاب — فأصحت الحركات التحريرية في فلسطين، ولبنان، والشيشان، وأفغانستان، والعراق جماعات ارهابية بمفهوم الغرب —

وإذا كان هذا حالنا — إذ عجزنا حتى عن هزل الذباب عن أنفسنا — فإن أعداء الإسلام — الذين يعون معنى الإسلام — يترصدون له الفرصة، ويكبون له المكائد، ويسعون له الشائس، فلا يكاد يجد لها طرف، ولا تكاد تعص يد عين، فقد سخروا كامل إمكانياتهم لأبعاد المسلمين عن عقيدتهم، وذلك بطريق بث الوهن والارتباك في تفكيرهم، والتشكيك بفائدة ما عندهم من عقيدة، قيم وحضارة، يأتي عليهم حين من الدهر يفتنون فيه الثقة بالفساد، ويعملهم الشعور بالنقص والضعف، مما يجعلهم يتطعمون إلى النيل من مصائر غيرهم، فتنتأ الثقة والآفة زويدا زويدا بما يأتي من هناك فيكسر الإعجاب والتعظيم لأراء مفكرين وعظمائهم، فيتمكن منهم التغريب ثم التنصير¹¹.

هذا وإذا كانت حركة المسلمين قد توقف عن الدعوة إلى التوحيد ونشر رسالة الإسلام، فإن الدعوة إلى التنصير — الشيسير — لم تتوقف بل وزادت

ديناميكيته وحركتها عند أعداء أمننا. ففي القارة الأمريكية وحدها ما ينيف عن 9000 مركز للبحوث والدراسات الشرقية عامة، منها حوالي 50 مركزا تهتم بالمنطقة العربية فقط. مهمتها تتبع ما يجري فيها، وتحليله ومقارنته بأصوله العقديّة والتاريخية، ثم مناقشته مع صناعي القرار الأسباسي، وفي ضوء ذلك توضع الخطط، وتحدد الاستراتيجيات، ووسائل تنفيذها وفي مقدمة دوافعها:

— التشكيك في العقيدة ومصادرها.

— تشويه حقيقة الدين الإسلامي في عقول المنقّفين.

— حماية العالم الغربي من خطر الإسلام.¹²

وقد أعزى الغرب هذا التوجه بعد أن نجح في تصدير 15 مليوناً مسلماً لندونيسيا¹³. والخطّة الموضوعة اليوم في 50 دولة أفريقية لأن ينقرض الإسلام بنوذة ودهاء، وأن يعلن فجأة بأن القارة القديمة قد أرثت كلها ونجح الاعداء في تصديرها كما يقول الشيخ الغزالي رحمه الله¹⁴. وفي شأن التخصيصات المالية يقول: "... خصصت لبحث أمثل طرق تصدير المسلمين والقضاء على دينهم وجمع لهذه الغاية ألف مليون دولار لعلها الخطوة الأولى في مشوار التصدير¹⁵. وإلى جانب الحملات التصديرية التي تظهر في الغالب في شكل مساعدات مالية، أو إعانات طيبة، أو حملات تنقيفية أو ما شابه ذلك، فهناك الدعوة العلمانية إلى ضرورة الفصل بين الدين والدولة¹⁶، والربط بين الإسلام والمسلمين، في وضعهم المتدهور وصورتهم المنفصلة عن الإسلام¹⁷.

ثانياً: جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر¹⁸ من أهم الواجبات وأخطرها التي تقع على عاتق المسلمين، وقد وردت الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة صريحة في وجوب الدعوة إليه، وبإلزام الأفرار والدولة به. ومن الآيات القرآنية التي وردت في هذا الخصوص، قول المولى عز وجل: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون"¹⁹ وقوله: "الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وش عاقبة الأمور"²⁰.

ومن الأحاديث النبوية قوله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الإيمان"²¹.

فقلت الآيات والحديث على أن الخطاب إن صح الفهم — موجه إلى كافة المسلمين — فالكل مطالب في حدود طاقته بمحاربة المنكر، والعمل على إزالته حتى تنتشر الأخلاق الكريمة، وتغير الأخلاق الذميمة فلا يستفحل الفساد وتحقق اللعنة على العباد كما حققت على بني إسرائيل: "لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون"²².

هذا ولم تفرط دولة الإسلام في أداء هذا الواجب في يوم من الأيام، بل وأقامت له ولاية خاصة سميت بولاية الحسبة²³.

وقد نبه صلى الله عليه وسلم إلى ضرورة الحفاظ عليه، وحذر من التقاعس في أدائه، وصور حال الأمة وهي بعيدة عنه بقوله: "كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسد شأنكم وتركتم جهادكم؟"

قالوا: وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟

قال: "نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون".

قالوا: وما أشد منه يا رسوله الله؟

قال: "كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟"

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: "نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون".

قالوا: وما أشد منه؟

قال: "كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكرا والمنكر معروفا؟"

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: "نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون".

قالوا: وما أشد منه.

قال: "كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟"

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون؟ يقول تعالى: بي حلفت لا يتخفن لهن

فتنة يصير الحلوم حيران²⁴

وقد أورد الماوردي ملخصاً لهذا الواجب، بين من خلاله المنكرات التي

يجب محاربتها فقال: "ومما يشمل الخاصة والعامة ما ذكرناه من الحمل على

ظاهر الشريعة والحث عليها والترغيب فيها وإظهار كرامة المستثنين عليه

وجلالتهم عنده، والمنع من إظهار الفساد والفجور من الميسر وشرب الخمر وإظهار السكر والفسوق والقذف والنياحات الفاحشة على الموتي، وكل محرّم ومكروه في الدين، وما يدخل في أبواب الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر²⁵.

فإني أنت يا أمة الإسلام من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أضحي عنده تراثاً نسياً منسياً، فطغى نساؤك، وقسق شبانك، وتركت الجهاد والمعروف عنده صار منكراً، والمنكر صار معروفاً، ومازتك مأساة إلا أعداؤك المتربصين بك الذين أوهموك - تلبس - بأن التبرج والفسوق والانحلال وخلع الحجاب، ومساواة الرجل والمرأة في التعبد والميراث، وما إلى ذلك من الحقوق والحريات ما هي إلا علامات تحضر وتمعن لم يعد الإسلام صالحاً لاستيعابها، والأغرب في كل هذا أن تجد هذه الدعوات والتلبسات أبولفا لها حتى من المسلمين في بلاد الإسلام. فعمت البصائر والأبصار، ونسيت وتناست حقيقة الحضارة الغربية وما تتطوي عليه من مخاطر جمة يجب الاحتياط لها. وصدق من قال: جاء الإسلام غربياً وسيعود غربياً، فطوبى للغرباء.

ثالثاً: جانب التشريع

يتوفر الإسلام على منظومة تشريعية ما عرفت لها البشرية في تاريخها من مثيل، جمعت بين أمور الدين وأمور الدنيا، فما تركت قضية من القضايا إلا وأحصنها، وبينت حكم الشرع فيها، سواء ما كان منها متعلقاً بالعقيدة، أو العبادة، أو الحكم، أو الاجتماع، أو المال، أو السلم أو الحرب أو العلم، أو التعليم، أو الثقافة إلى آخر ما يمكن أن يخطر على تصور الإنسان من شؤونته²⁶. ويكفي للدلالة على صدق هذا الطرح قوله المولى جل وعلا: (ونزلنا عليك الكتاب نبينا لكل شيء)²⁷ وقوله تعالى: (وما فرطنا في الكتاب من شيء)²⁸ وقوله صلى الله عليه وسلم: "تركتم فيكم أمرين لن تظلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه"²⁹ وقوله صلى الله عليه وسلم: "تركتم فيكم أمرين لن تظلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعيش منكم فسيري اختلافاً كثيراً فعليكم ما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا علياً بالنواجذ"³⁰.

وإذا كانت الشريعة قد بينت هذه الأحكام بدقة وإحكام، فإنه بالمقابل أوجبت على المسلمين اتباعها، وحذرهم من مخالفتها والاحتكام إلى غيرها قال تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)³¹ وقوله: (ومن لم يحكم بما أنزل

الله فأولئك هم الظالمون)³² وقوله: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون)³³، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم"³⁴

غير أن الذي حدث، أن المسلمين وعضو التزامهم أحكام منظومتهم، لجأوا إلى القوانين الوضعية التي هي في أساسها مستمدة من غير الشريعة الإسلامية، وتعكس نظريات ونظم متعارضة ومتناقضة فيما بين رأسمالية، واشتراكية، وقومية ونحوها، الأمر الذي أورثهم بعدا عن شريعتهم وصراعا وتمزقا في وحنهم. وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول: "لنتبعن بسبب من كان قبلكم شيئا شبرا وشبرا وذراعا وذراعا حتى لو دخلوا حجر صب تبعتموهم"، قال الراوي "فلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال" فمن³⁵ ويقول اللورد كتنز "نحن ما صلحت لنا هذه القوانين إلا بعد تربية تدريجية في عدة قرون كنا نغير فيها ونبدل بحسب اختلاف الأحوال، وإن عنكم — يعني المسلمين — شريعة عادلة موافقة لعقائدكم ولأحوالكم الاجتماعية، فالواجب على الدولة أن تعمل بها وتترك قواتين أوروبا فقيم العدل وتحفظ الأمن وتستغل بلادها الخصبة وعندئذ أنها لا تصلح بغير هذا..."³⁶

والذي زاد المسلمين بعدا عن شريعتهم السموم التي ترد إليهم من أعدائهم، والتي كانت ولا زالت تصف الإسلام بالجمود والرجعية³⁷، وعدم القدرة على مواكبة المسير الحضاري، ناهيك عن النقول بأن هناك من العقوبات التي حوتها كقطع اليد، وجلد شارب الخمر، ورحم الزاني المحصن لم تعد تستجيب لروح العصر ويجب استبعادها³⁸.

والآن، إن لنا أن نسأل: هل من الخير لنا أن نسير وراء أنظمة قانونية صاغتها أيادي بشرية — هذه الأيدي هي نفسها اليوم تقر بقصور هذه الأنظمة القانونية — فيها من المادة السامة ما يكفي لقتل أجيال ومحوها عن الوجود. أم نسير في الطريق الذي اختاره لنا المولى الخبير سبحانه وتعالى؟ وهل من المصلحة لنا كمسلمين أن ننهل من أنظمة غيرنا، ناسين أو متناسين أن لنا معين الله الصافي وتشريع الخالد الذي يغنينا عن الاقتباس إلى يوم الدين؟

رابعاً: جانب التربية والتعليم

اهتمت الإنسانية منذ قديم العصور على اختلاف شعوبها وحضاراتها بالطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق تربية وتعليم وثقافة أكثر فعالية، لإعداد جيل صالح له من المقومات والخصائص النفسية والاجتماعية والبدنية والعلمية، ما يكفل له القدرة على إعادة صنع الحياة على الأرض.

وقد ظل إعداد الجيل الصالح هدفاً تربوياً تسعى إليه جميع النظم التربوية على اختلاف مفاهيمها ومبادئها، والأسس والعقائد التي تعتمد عليها، فالأنظمة جميعها ترسم هذا الهدف، وتسعى إليه وتعمل على تحقيقه. ومن الأنظمة التي سعت إلى تحقيق هذا الهدف، النظام الإسلامي الذي يعد الرائد في هذا المجال بنون منازع، فكان المنهج التربوي فيه منهجاً كلياً أحاط بكل صغيرة وكبيرة، ومستقى من وحي الله، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وضع لكل عنصر من عناصر التربية قواعده وضوابطه ومناهجه التي تمكن من الوصول إلى إعداد جيل يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر، والالتزام بأخلاق الإسلام وقيمه ومبادئه، والإيمان بالتكريم الإلهي للإنسانية الذي قرره القرآن الكريم³⁹.

ورغم أن الإسلام جاء بمنهج متكامل يعني عن مد اليد والاقْتباس من الغير، ورغم التحذيرات التي أطلقها علماء المسلمين من استيراد المناهج التربوية والتعليمية من الغرب لما يترتب عليها من مشاكل وانحرافات في الدين، إلا أن المسلمين أداروا ظهراتهم، وركنوا إلى مناهج غيرهم فكانت وبالاً عليهم وعلى أجيالهم، وأنسنتهم نينهم وحتى أنفسهم، وأحسن قولاً من قال: "أيك أن تكون أمنا من العلم الذي ترسه فإنه يستطيع أن يقتل روح أمة بأسرها"⁴⁰، لئلا بعد ذلك وبصور التعليم بالحامض الذي يذيب شخصية الكائن الحي فيقول: "إن التعلم هو الحامض الذي يذيب شخصية الكائن الحي ثم يكونها كما يشاء، إن هذا الحامض هو أشد قوة وتأثيراً من أي مادة كيميائية، وهو الذي يستطيع أن يحول جبلاً شامخاً إلى كومة تراب"⁴¹. ولك أن تقدر بعد ذلك صدق هذا الحديث، وما فعلته وما تزال تفعله الأنظمة التربوية والتعليمية الغربية بالمسلمين، وما ليتها توقفت عند هذا الحد، بل لا زال أصحابها ينعقون ويؤكدون على ضرورة اتسلاخ أبناء هذه الأمة من جلدتهم، ولباس جلدة غيرهم، ويكفيك أن تكف على أحد بنود التغيير في مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي تعرضه الولايات المتحدة الأمريكية هذه الأيام على أمة الإسلام والذي من بين بنوده ضرورة تغيير المناهج التربوية والتعليمية.

وإذا كانت الدول العلمانية، والتبوية ترفض استيراد العلوم والآداب التي نشأت في أحضان عقائد ومفاهيم لا تؤمن بها، فلماذا تحاول فرضها على غيرها، ولماذا تتهاقت وتهيل أمة الإسلام لها؟ أم هي من قبيل ولع المغلوب بالغالب في شعاره وزيه، ونحلته وسائر أحواله كم يقولون.

وفي الأخير إليك بعض آراء من فهم ووعى خطورة المناهج التربوية والتعليمية قلبى اعتناقها واعتمادها، يقول أحد أساتذة التربية في أمريكا الدكتور CONANT: " إن عملية التربية ليست عملية تعاط وبيع وشراء، وليست بضاعة تصنر للخارج، أو تستورد في الداخل، إننا في فترات من التاريخ خسرنا أكثر مما ربحنا باستيراد نظرية التعليم الإنجليزية والأوروبية إلى بلادنا الأمريكية"⁴².

ويقول أحد العلماء الروس GOVERN " إن العلم الروسي ليس قسما من أقسام العلم العالمي إنه قسم منفصل قائم بذاته، يختلف عن سائر الأقسام كل الاختلاف، إن سمة العلم السوفييتي الأساسية: أنه قائم على فلسفة واضحة متميزة..."⁴³.

خامسا: جانب المال⁴⁴.

لاشك في أن للمال أهمية في حياة الأمم والدول والأفراد، وأن توفيره يعد من أهم عوامل الاستقرار في المجتمع، إذ به تتوفر أسباب القوة، وبه تتحقق وسائل الدفاع، وبه يندأ كل ما من شأنه أن يحل يأمن المجتمع واستقراره. ورحم الله سيدنا عمر عندما قال: "... وأني لا أجد هذا المال يصلحه الا خلال ثلاث، أن يؤخذ بالحق، ويعطى في الحق ويمنع من الباطل..."⁴⁵ ويتابع ليقول: "... ولكم علي أيها الناس خصال أذكرها لكم فخذوني بها: لكم علي أن لا أجتبي شيئا من خراجكم ولا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه، ولكم علي إذا وقع في يدي أن لا يخرج مني إلا في حقه، ولكم علي أن أزيد أعطياتكم وأرزاقكم إن شاء الله وأند ثغوركم"⁴⁶.

ذلك هو التوجيه العصامي، وتلك هي القواعد التي حكمت السياسة المالية عند المسلمين⁴⁷. فالمال لا يؤخذ إلا بحق، ولا يعطى إلا بحق، ولا يصرف في الباطل. فمصدر جبايته معلوم، وجهه صرفه كذلك. يقول الماوردي رحمه الله: "... والذي يلزمه من أمور العامة — ويعني الخليفة — عشرة أشياء... والسابع: جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف، والناس: بتقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقنير ودفعه

في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير. والتاسع: استكفاء الأمانة وتقليد النصحاء في ما يفوض إليهم من الأعمال ويكل إليهم من الأموال، لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمانة محفوظة... 48.

بهذه الضوابط وبهذا الضبط، تحققت العدالة — وأعني بالضبط، الجباية في الحق والتوزيع في المستحق — وبهذه الضوابط وبهذا الضبط تحقق التقدم والرفق والأزدهار. فما الذي جعل المسلمين اليوم — في جانب المال — على غير ما كان يجب أن يكون عليه؟

لقد غيب المسلمون — اليوم — الإسلام من حياتهم في جميع جوانبها — إلا في القليل منها — وغيبوا بالتبعية النظرية الاقتصادية الإسلامية عن التطبيق. بدعوى — بتليبس من الغرب — أن هذه النظرية وإن صلت للتطبيق في فترة من فترات الزمن، فإنها لم تعد كذلك. فهي فضلا عن كونها لم تعد تستجيب لطموحات المسلمين، فإنها لا تتماشى والظروف الاقتصادية في العصر الحديث.

والغريب في أمر المسلمين أنهم ورغم علمهم بأن داءهم من أعدائهم، وأن نواءهم في دينهم — أي أنهم يعرفون أسباب الداء ومنبع النواء — إلا أنهم فضلوا الركون إلى الداء وترك النواء وهكذا أضحي اقتصادهم، كإقتصاد غيرهم⁴⁹، احتكاريًا، ربويًا تسلطيًا بل ويفوقه تميزًا بالتبعية والتخلف، ناهيك عن الفقر المدقع الذي تعيشه الفئة الغالية من المسلمين.

سادسًا: جانب الإعلام

إن أي إصلاح اجتماعي، أو رقي حضاري، لا يمكن أن يبلغ أو يسود إلا بالإعلام.

والإعلام على قدر أهميته على قدر خطورته، فهو سيف ذو حدين كما يقولون. إذا ما أحسن استعماله حقق الغاية المتلى من وجوده، وإذا ما أسيء استعماله جنى الخراب والدمار على الناس في دينهم ودنياهم.

وقد عنى الإسلام بهذه الوسيلة، أيما عناية، فأحكم تنظيمها وفق المقاصد الشرعية. فحث المسلمين على استعمالها فيما فيه من عائدات خير عليهم. وحذرهم من الوقوع في الكذب، والبوذية، والشهيز. كما حثهم على الصدق، والدقة في الخير والأمانة والتثبت منه. ويكفيك تدليلاً قول المولى عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)⁵⁰ وقوله: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم

ولا تجسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم⁵¹.

وقوله صلى الله عليه وسلم في شأن الصدق والحث على إتيانه، والكذب والتحذير من احترافه: " إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً⁵². بل وجعل الكذب من آية المنافق فقال: " لية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان⁵³.

ولقد فهم المسلمون الأوائل هذا التوجيه، فعملوا على تسخيره — أي الإعلام — لنشر عقيدة التوحيد، والدعوة إلى عبودية الواحد الأحد، بتحرير العباد من كل إكراه بشري، وترقية اهتمامات الناس، والسمو بتفكيرهم وسلوكياتهم، وإشاعة الثقافة المتشعبة بروح الإسلام.

وإذا كان هذا حال المسلمين الأوائل مع الإعلام على بساطة وسائله، فما الذي يمنع المسلمين اليوم حذو حذو هؤلاء؟ ومن ثم العمل على توجيهه إلى الإهتمام بشؤون المسلمين، وتبني قضاياهم، وإبرازها وتحليلها وعرض أنسب الحلول لها بما يتفق ومقاصد الشرع بعيداً عن توجيه الأعداء وتضليلهم. وبيان أن الإسلام ليس هو بالصورة التي يظننها بها أعداءه، ولا هو دين عنف، وإنما هو دين الرحمة والسلام والعدل وهو الدين الذي أراده الله أن يكون الخاتم لكل الرسالات السماوية.

الخاتمة:

وفي الأخير نخلص إلى أنه إذا كانت هذه بعض الجوانب التي اعتراها تقصير المسلمين من جهة، والتبئيس من الغربيين من جهة أخرى. وهي في حاجة إلى العودة بها إلى موضعها، حيث كانت في بداية عهد الرسالة لينجلي المظير الحقيقي للإسلام، فإن الذي على المسلمين القيام به، هو تهيئة البيئة أو التربة التي بها يصلح الغرس أو النبت لينأتي أكله ذلك بـ:

1 — تمكين علماء الأمة ومفكريها من:

أ - أداء الدور المنوط بهم في توجيه حركة الحياة على مختلف الأصعدة -
 العقديّة، السياسيّة، الاقتصاديّة، الاجتماعيّة، التربويّة... الخ -
 ب - تنقيّة العقيدة مما علق بها من شوائب زائفة وسهام قاتلة، ووضع منهج
 علمي سليم للدعوة إلى توحيد الله حتى لا يعتلي كل من هب ودب هذه
 المرتبة.

ج - تحرير واقع الأمة من النظريات والنظم الوافدة التي تتعارض
 ومضمون الشريعة.

د - إعادة النظر في المناهج التربوية وبرامجها بما يتفق وروح الشريعة.

هـ - العمل على مواجهة الغزو الفكري والثقافي وتقديم البديل الإسلامي.

و - العمل على تنسيب حركة الاجتهاد الجماعي والالتزام بما ينتهي إليه من
 أحكام.

2 - عمل أولى الأمر على الأخذ بأسباب الوحدة، وتجنب أسباب التفرقة.

3 - الالتزام بإعمال وتطبيق أحكام الشريعة في مختلف جوانب الحياة.

4 - إنشاء وزارة متخصصة تسخر لها جميع الإمكانيات المادية والبشرية للقيام
 بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جميع الدول الإسلامية.

5 - العمل على الأخذ بالنظرية الاقتصادية الإسلامية في جميع جوانبها، مع الأخذ
 بأسباب التكامل والتعاون والتنسيق بين اقتصاديات الدول الإسلامية، ومحاولة
 التخلص من التبعية الاقتصادية العالمية.

6 - تحرير وسائل الإعلام في البلاد الإسلامية من كل العناصر المشبوهة
 والعاملة ضد توجهات الأمة، وكذا مختلف مظاهر الانحراف والانحلال مع تقديم
 بديل إعلامي إسلامي ناجح.

المصادر والعراجع المعتمد في البحث:

- القرآن الكريم

- إبراهيم إيمان " أصول الإعلام الإسلامي " دار الفكر العربي، القاهرة.

- البخاري " صحيح البخاري " تحقيق الشيخ قاسم الشماصي، دار القلم، بيروت،

1987.

- الإمام أحمد " مسند الإمام أحمد " دار النشر، قرطبة، مصر.

- أبو حامد الغزالي " إحياء علوم الدين " دار المعرفة، بيروت، 1983.

- ابن خلدون * المقدمة * دار القلم، بيروت، ط7، 1989.
- الدكتور شوقي عبد الساهي * الفكر الإسلامي والإدارة المالية للدولة * مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1، 1991.
- طايفر الفاسمي * نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي * دار النفائس، بيروت، ط2، 1980.
- الدكتور عبد الحميد متولي * الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للتشريع * منشأة المعارف، الإسكندرية، ط2.
- عبد الرحمن حسن حنيفة الميداني * غزو في الصميم * دار القلم 1982.
- ابن قيم الجوزية * الطرق الحكمية في السياسة الشرعية * تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن ماجة * سنن ابن ماجة * تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- الإمام مالك * الموطأ * تحقيق فؤاد عبد الرحمن، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- مالك بن نبي * المسلم في عالم الاقتصاد * دار الفكر، دمشق.
- الماوردي * الأحكام السلطانية والولايات الدينية * دار الكتب العلمية، بيروت.
- نصيحة الملوك * تحقيق الشيخ خضر محمد خضر، مكتبة الفلاح، الكويت ط1، 1983.
- محمد أبو زهرة، * تنظيم الإسلام للمجتمع * دار الفكر العربي، القاهرة.
- الدكتور محمد أحمد مفتي، الدكتور سامي صالح الوكيل * نظرية السياسة الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية (دراسة مقارنة) مؤسسة الخليج للطباعة والنشر، النجدة، ط1.
- الشيخ محمد رشيد رضا * الخلافة * الزهراء للإعلام العربي، 1994.
- الدكتور محمد سليم العوا * النظام السياسي للدولة الإسلامية * دار الشروق القاهرة، ط1، سنة 1989.
- محمد سيد محمد * المؤسسة الإعلامية في الإسلام * المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، ط2، 1986.
- محمد الصادق عفيفي * المجتمع الإسلامي وفلسفته المالية والاقتصادية * مكتبة الخالجي القاهرة، ط1.

— د. محمد عبد الله الصوفي، د. عبد الغني قاسم * أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا ودور التربية في حلها " دار النشر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1996.

— مسلم " صحيح مسلم " دار ابن حزم بيروت، ط1، 1995.

— أبو يوسف " الخراج " دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

— يوسف كمال " الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة " دار الوفاء، المنصورة، ط1، 1986.

— مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، ع29، أغسطس 96.

الهوامش :

- 1 — سورة المائدة الآية: 3.
- 2 — سورة النحل الآية: 89.
- 3 — سورة آل عمران الآية : 110.
- 4 — سورة النساء الآية: 135.
- 5 — سورة سبأ الآية: 28.
- 6 — سورة المائدة الآية: 67.
- 7 — سورة المائدة الآية: 35.
- 8 — عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بداية عهد الرسالة، على إرسال الرسل إلى ملوك و رؤساء الدول المجاورة للتبليغ، داعياً إياهم إلى عبادة الله وتوحيده، ومن الذين كتبهم، قيصر الروم، كسرى ملك القرس، النجاشي ملك الحبشة، والمقوقس ملك الاسكندرية، (في هذا راجع: ظفر القاسمي، " نظام الحكم في الشريعة التاريخ الإسلامي: الكتاب الأول، دار النفوس بيروت ط2، 1980، ص50.
- 9 — قال تعالى: " ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن " سورة النحل الآية 125.
- 10 — عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا يحقه وحسابه على الله. (راجع الحديث في : صحيح البخاري، كتاب الجهاد والميراث، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة، ج2، ص4، حديث رقم 113.
- 11 — د/محمد عبد الله الصوفي، د/ عبد الغني قاسم * أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا ودور التربية في حلها " نرا البشير، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1، 1996، ص15.
- 12 — د/ محمد عبد الله الصوفين د/ عبد الغني قاسم، م س، ص16، 17.
- 13 — الشيخ محمد الغزالي " صيحة تحذير من دعاة التقصير " دار الصحوة للنشر والتوزيع القاهرة، ط1، 1991 ص 119.

- 14 — المرجع نفسه، ص 123.
- 15 — المرجع نفسه، ص 118.
- 16 — محمد الصادق عفيفي "المجتمع الإسلامي وفلسفته المالية والاقتصادية" مكتبة الخالجي، القاهرة، ج2، 1980، ص 20.
- 17 — المرجع نفسه والصفحة نفسها.
- 18 — في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر راجع:
- محمد أبو زهرة "تنظيم الإسلام للمجتمع" دار الفكر العربي، القاهرة، ص 23، 24.
- د/ محمد سليم العوا "النظام السياسي للدولة الإسلامية" دار الشروق، القاهرة ط 1، 1989، ص 155 وما بعدها.
- د/ محمد أحمد مفتي، د/ ماسي صالح الوكيل "النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية" دراسة مقارنة، مؤسسة الخليج للنشر والطباعة، النجدة، ط 1، ص 89.
- 19 — سورة آل عمران الآية 104.
- 20 — سورة الحج الآية 41.
- 21 — صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، ج 1، ح رقم 49.
- سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج 2، ح رقم 4013.
- 22 — سورة المائدة الآية 78، 79.
- 23 — يمكنك في ولاية الحصة مراجعة:
- ابن قيم الجوزية "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية" تحقيق محمد حامد دار الكتب العلمية، بيروت ص 338 وما بعدها.
- الماوردي "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" دار الكتب العلمية، بيروت ص 299 وما بعدها.
- ابن خلتون، المقدمة دار القلم بيروت، ط 7، 1989 ص 255 و 256.
- 24 — أبو حنيفة الغزالي "إحياء علوم الدين" دار المعرفة، بيروت، ج 2، ط 1983، ص 308 و 309.
- 25 — الماوردي "نصيحة الملوك" تحقيق الشيخ خضر محمد خضر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط 1، 1983، ص 200.
- 26 — مع ملاحظة أن ما لا يعرف من كتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صراحة يعرف استنباطاً بواسطة مجتهدى الأمة.
- 27 — سورة النحل الآية 89.
- 28 — سورة الأنعام: 38.
- 29 — مؤلفاً الإمام مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، ج 2 رقم الحديث 1594.
- 30 — سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، ج 1، حديث رقم: 48.
- سنن الإمام أحمد، دار النشر قرطبة، مصر، ج 4، حديث رقم 1718.
- 31 — سورة المائدة الآية 44.
- 32 — سورة المائدة الآية 45.
- 33 — سورة المائدة الآية 47.

- ١٤ - صحيح البخاري، المصدر السابق، حديث رقم 2095.
- ١٥ - المصدر نفسه، ج رقم 2126.
- ١٦ - الشيخ محمد رشيد رضا، الخلافة، الزهراء للإعلام العربي، ط 1994، ص 133.
- ١٧ - د/ عبد الصمد متولي "الشرعية الإسلامية كمصدر أساسي للتشريع" منشأة المعارف، الإسكندرية ط 2، ص 26، وما بعدها.
- ١٨ - المرجع نفسه، ص 45، وما بعدها.
- ١٩ - راجع في هذا: عبد الرحمن حسن حينئذ السيداني "عزو في الصميم" دار القلم 1982، ص 16.
- ٢٠ - محمد بن حسن محمد بن عامر، الاقتباس عن العرب صولاته وحجوده لسببه وآثاره - مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت العدد 29 أغسطس 96.
- ٢١ - أبو الحسن التتوي، الصراع بين الفكرة الغربية والفكرة الإسلامية، دار القلم ص 169.
- ٢٢ - المرجع والصفحة نفسها.
- ٢٣ - عبد الرحمن حسن حينئذ السيداني، المرجع السابق، ص 18.
- ٢٤ - المرجع والصفحة نفسها.
- ٢٥ - تعني بالمال، الاقتصاد بالمفهوم الاصطلاحي الحديث.
- ٢٦ - أبو يوسف "الفراج"، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ص 117.
- ٢٧ - نفس المصدر والصفحة.
- ٢٨ - راجع في هذا الموضوع: د. شوقي عبد الساهي "الفكر الإسلامي والإدارة المالية النبوية" مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1، 1991.
- ٢٩ - العاودي، الأحكام السلطانية والولايات النبوية "المصدر السابق، ص 18.
- ٣٠ - راجع:
- ٣١ - مالك بن نبي "السلام في عالم الاقتصاد" دار الفكر، دمشق.
- ٣٢ - يوسف كمال "الإسلام والنهضة الاقتصادية المعاصرة" دار الوفاء، المنصورة، ط 1، 1986.
- ٣٣ - سورة الحجرات الآية: 6.
- ٣٤ - سورة الحجرات الآية: 12.
- ٣٥ - صحيح البخاري، كتاب الأئمة باب قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين).
- ٣٦ - ج 8، حديث رقم 972.
- ٣٧ - المصدر نفسه، حديث رقم 973.